حقائق عن التأمينات

الحقيقة الأولى:

نجيب محمد دومه

– إن قوة تأثير نظم التأمينات الاجتماعية في المجتمع يتحدد بمدى تطبيق الأطر التشريعية الخاصة بها وليس بما تحتويه فقط هذه الأطر من مزايا وحقوق تأمينية، أي أن المعيار الحقيقي لنجاح نظم التأمينات الاجتماعية يكمن في التنفيذ لكافة القوانين والتعليمات الخاصة بها لتحقيق أهداف التأمينات الاجتماعية وضمان كافة الحقوق والتأمينات للمؤمن عليهم جميعاً بدون استثناء وتنفيذ كافة إلتزاماتها تجاههم أي بعبارة أخرى أن المهم هو الجانب التنفيذي وليس الجانب التشريعي فقط.

الحقيقة الثانية:

– تعتبر نظم التأمينات الاجتماعية من أهم الوسائل التي تتحقق بها العدالة الاجتماعية، وهي ضرورة اقتصادية للدول وخاصة الدول النامية، حيث تضمن كفالة العيش الشريف الكريم للعاملين ولأسرهم من بعدهم في حالات فقد القدرة على الكسب، كما أنها تتيح للدولة استثمار أموالها في تنفيذ خطط التنمية من إقامة المستشفيات والمدارس والمعامل إلى أخره بما يعود بالنفع العام ورفع مستوى المعيشة لجميع فئات المجتمع.

الحقيقة الثالثة:

– من الملاحظ أن هناك اهتماماً كبيراً ومتزايداً في الدول العربية بنظم التأمينات الاجتماعية وتطويرها سواءً من حيث شمولها العمودي والأفقي لتحسين المزايا التأمينية وتوفير أفضل الخدمات التأمينية للمؤمن عليهم وتغطيتهم بالشمول خصوصاً بعد التطور الحضاري السريع للمجتمع العربي.

الحقيقة الرابعة:

– تواجه نظم التأمينات الاجتماعية عند التنفيذ بعض المشاكل الإدارية والمالية والفنية والقانونية، لكون هذه النظم تتضمن نظماً معقدة إدارياً لكون عملها يشمل العديد من التخصصات كالقانون والإدارة والاقتصاد والصحة والثقافة، إضافة إلى أنها تتعامل مع شريحة كبيرة من المجتمع هم العاملين وأصحاب العمل.

– وبالنظر للمشاكل التي تظهر في الجانب التطبيقي لتأمين الحقوق التقاعدية وخاصة تأمين معاش الشيخوخة، حيث يلاحظ أن شروط استحقاق معاش الشيخوخة وخاصة سنوات الخدمة المضمونة عند تطبيقها تصبح معوقات تحرم بعض الفئات المؤمن عليها من حق معاش الشيخوخة.

أهمية التأمينات الاجتماعية لأصحاب العمل والأنظمة

الشريف عبود الشريف

– تشكل التأمينات الاجتماعية بما توفره من استقرار وطمأنينة للقوى العاملة صمام أمان لعلاقات العمل، فبدلاً من الصراع العنيف الذي كان يميز العلاقة بين العمال وأصحاب العمل خاصة في الحالات الكثيرة لفقدان الأمل بمستقبلٍ آمن للعمال، فقد خلقت النظم التأمينية مشروعاً مشتركاً بين طرفي المعادلة، يساهم كلاهما في تمويله وتطويره وإدارته، وهذا هو أحد المكاسب الهامة لأصحاب العمل الذين يهمهم في الأساس نجاح مشروعاتهم والتي تعتمد أساساً على سواعد العمال وتعاونهم.

– – وغير خاف على أحد أن من أهم أسباب نمو المشروعات الخاصة والعامة هو إنتاجية العامل وهذه الإنتاجية تتأثر إيجاباً بحالة الاستقرار والطمأنينة التي تعيشها الطبقة العاملة..

– ومهما بلغت مساهمات أصحاب العمل في تمويل نظم الضمان والتأمينات فإنها لا تشكل إلا جزءاً يسيراً من ربحية مشروعاتهم بل نستطيع القول أن هذه المساهمات يدفعها العمال، بصورة غير مباشرة، كما يدفعها المواطن المستهلك للسلع والخدمات لمنتجه، حيث تضاف إلى كلفة المنتج علماً أن القوى العاملة هي المستهلك الأكبر في المجتمع.

– ودخولاً في بعض تفاصيل المساهمات التأمينية يلحظ بوضوح كيف أن اشتراكات صاحب العمل في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة وهو أهم التأمينات وأكثرها كلفة، إنما هي المقابل لمكافأة نهاية الخدمة التي كان يتحملها صاحب العمل، وتوقف دفعها في معظم الأنظمة التأمينية بعد تطبيقها ومثلها مساهمات صاحب العمل في تأمين إصابات العمل، بل يمكن القول أن تأمين إصابات العمل وفر لصاحب العمل جزءاً من الكلفة التي كان يتكبدها قبل تطبيق هذا التأمين، كما سد أسباباً مهمة للنزاعات التي كانت تحدث بين العامل المصاب وصاحب العمل بسبب تقصير الأخير في تحمل كلفة المعالجة في الحالات التي كانت تطول أو تزداد كلفتها.

– وعلى الصعيد الاقتصادي يستفيد أصحاب العمل من ادخارات صناديق الضمان واستثماراتها في المشاريع سواءً كانت ضمن الشركات المساهمة أو الخاصة أو إقامة البنى التحتية وتطويرها.

– وتوفر مساهمات استثمارات أموال التأمينات استقراراً ثابتاً في هذه المشاريع..

– إن هذه الدراسة نحو استراتيجية عربية للتأمينات الاجتماعية تنطلق من أسس وطنية وقومية وإنسانية ومواثيق واتفاقيات وتوصيات عربية ودولية وقبل هذه وتلك تنطلق من آمال وتطلعات إنساننا العربي.

– أما الأهداف التي تتضمنها، فهي من واقع احتياجات ومشكلات وتطلعات مؤسساتنا آخذة بعين الاعتبار الاحتياجات القطرية من جهة والاحتياجات القومية من جهة أخرى.. وتشتمل الاستراتيجية كذلك على آليات وإجراءات متصلة بالأهداف والمنطلقات والتطلعات.

– ومهما كان من جهد في هذه الدراسة، فإنها لا تكتمل بدون جهد جماعي لأهل الرأي والخبرة والتجارب وذوي البصر والبصيرة.

الآثار الإيجابية للتأمينات

يؤكد الخبراء أن الموازنات العامة وموازنات مؤسسات الضمان والتأمينات الاجتماعية تلعب دوراً في تثبيت الاقتصاد والحفاظ على مستوى الاستخدام والعمالة، باعتبار أن إعانات الضمان الاجتماعي ومزاياه يعاد ضخها في الدورة الاقتصادية في شكل قوة شرائية، وبالتالي فإنها تلعب دوراً رئيسياً في دعم النشاط الاقتصادي ومع ذلك فإن الخبراء لا يهملون حقيقة الكلفة المتزايدة المترتبة على الانتشار السريع للضمان الاجتماعي والتي ترجع إلى مستوى وحجم البطالة بمختلف أنواعها

مشعل عبدالرحمن

ولاعتبارات أخرى عديدة وهذه الأمور تؤدي في مجملها إلى ازدياد الأعباء المالية الملقاة على عاتق دافعي الضرائب والمشاركين في نظم الضمان الاجتماعي والتأمينات الاجتماعية وميزانية الدولة ويستدعي هذا الوضع إيجاد توازن بين الحفاظ على القدرة الشرائية والحصول على الأموال اللازمة للازدهار الاقتصادي.

ويمضي الخبراء بالتأكيد أن للمزايا وإعانات الضمان الاجتماعي والتأمينات الاجتماعية أثاراً إيجابية على صعيد الإنتاجية والاستثمار فهي تمثل استثماراً في الحقل الصحي وفي زيادة كفاءات الأيدي العاملة، كما أنها تشكل مصدراً هاماً على حد سواء للتنمية الاقتصادية وللاستثمار في رأس المال، مثال ذلك ما تقوم به خدمات الرعاية الصحية من توظيف عدد كبير من الأشخاص وبالتالي خلق فرص عمل في القطاعات الصناعية والاقتصادية وبوجه خاص الصناعات ذات الصلة بالصيدلة والكيمياء والالكترونيات وغيرها.

ويرى الخبراء الأوروبيون أن دور نظم الضمان الاجتماعي ينبغي أن لا ينحصر في حماية العمال وذويهم في فترات الازدهار الاقتصادي فمن بين الأهداف الرئيسية للضمان الاجتماعي كفالة حماية مناسبة في الأوقات الصعبة، وذلك أنه في هذه الأزمات بالتحديد تتضح أهمية مبادئ التكافل والتضامن وضرورة المحافظة عليها وتعزيزها مما يؤدي إلى أن يكون التأمين الزاميا للجميع ويعترف الخبراء الاوروبيون كذلك بضرورة المواءمة بين الموارد والمصروفات عند تردي الوضع الاقتصادي، فعندما تنخفض معدلات نمو الدخل القومي فإن مزايا وإعانات الضمان الاجتماعي والتأمينات الاجتماعية لا تجعلها تواصل الارتفاع بنفس معدل ارتفاعها في فترات النمو الاقتصادي.

ومن هذا المنظور يصبح من الأهمية بمكان الحفاظ على أفضل توازن بين المساهمات والاشتراكات من جهة والمزايا والاعانات من جهة أخرى، كما أن تحسين وتطوير هياكل نظم الضمان الاجتماعي والتأمينات يمكن أن يساعد في تعزيزها وتدعيمها مالياً.

ومن الضروري بوجه خاص البحث عن وسائل لتمويلها ويجعل الأفراد أكثر شعوراً بالمسؤولية وتجنب المبادرات والسياسات الطائشة وغير المدروسة.

كما يرى الخبراء أن تتم المواءمة الضرورية لاعانات ومزايا الضمان الاجتماعي مع تردي الأوضاع الاقتصادية والمالية بشكل عادل بحيث لا تتحمل الفئات الاجتماعية الأكثر فقراً للعبء الاقتصادي وحدها أو تتحمل معظمه فالفئات القادرة اقتصادياً واجتماعياً وذات الدخل المرتفع أن تسهم بدورها في تحمل هذا العبء.

إن تبعات سياسة التقشف المطبقة في عدد من البلدان نتيجة إجراء عمليات التغيرات وإعادة الهيكلة الاقتصادية والاجتماعية اللازمة لمواجهة الأزمة الاقتصادية والتأمينات الاجتماعية وحدهم في الوقت الذي تستبعد فيه المجموعات ذات الدخل المرتفع من تحمل نصيبها في هذه التبعات.

إن مثل هذا الوضع الشاذ من شأنه ليس فقط إذكاء الصراعات الاجتماعية بما تنطوي عليه من مضاعفات واسقاطات سلبية على الأطراف المعنية والتنمية الاقتصادية بل أن تسفر عن إضعاف القدرة الشرائية للفئات الأشد ضعفاً والأكثر عدداً ويعتبر استمرار هذه القدرة وتطورها من الأمور الجوهرية لتحقيق التنمية الاقتصادية.

وينصح الخبراء بضرورة تقليص تكلفة بعض أقسام الضمان الاجتماعي ويمكن أن يتحقق ذلك على حساب دخول بعض الفئات العمالية ويحبذ الخبراء انتهاج سياسة العناية الصحية والوقائية والتعليم الصحي كمدخل لتلخيص كلفة الرعاية الصحية ويقع على عاتق السلطات العامة السهر على أن يكون لكل مواطن في أي بلد حق الاستفادة من خدمات الرعاية الصحية.

ويذهب الخبراء الاوروبيون اهتماما لمعالجة الآثار السلبية للبطالة على كلفة الرعاية لفترة طويلة يمكن أن تسهم في تقليص مصروفات الرعاية نظراً لوجود رابطة سببية الصلة بالمعلول بين فترة البطالة وتواتر الأمراض الخطرة .. وخاصة في صفوف العاطلين عن العمل لمدة طويلة، الأمر الذي يزيد بوضوح ارتفاع كلفة نظم الصحة العامة.

نحو استراتيجية عربية للتأمينات الاجتماعية

علي عيسى

على الرغم من أن أمتنا العربية والإسلامية كانت من أوائل الأمم التي اعتنت بحاجات الإنسان المادية والروحية بل كانت أول من وضع أسس الضمان والتأمين الاجتماعي وخاصة في عهد الفاروق عمر بن الخطاب الخليفة الفذ، ووصلت بتطبيقه وإدارته إلى مرحلة متقدمة لم تصلها أرقى الدول، إلا أن هذا الإرث التاريخي والحضاري لم يتواصل في حياة أمتنا إلا بعد منتصف هذا القرن، حيث بدأت تأخذ بنظم التأمين الاجتماعي بتدرج يتناسب مع مستوى التطور الاقتصادي والاجتماعي لكل قطر من أقطارها، لكن هذه المسيرة لم تنتظم حركتها الأفقية والعمودية بحيث تغطي مجمل الحاجات الأساسية وتصل بهذه النظم إلى أهدافها، بل بدا وكأنها تباطأت وتجمدت.

ولعله ليس واضحاً تماماً، الأسباب التي جعلت منهج التدرج يتجمد بصورة أو بأخرى سواءً عند نوع أو نوعين من التأمينات الاجتماعية، أو عند شريحة أو أكثر من شرائح الفئات العاملة، وعلى الرغم من التفاوت في هذا المجال بين قطر عربي وآخر إلا أن المحصلة العامة لا تتفق وطموحات إنساننا العربي.

ولا بد من وقفات تقييم لمسيرة نظم التأمينات العربية، كما لا بد من الاعتناء بدراسة واقع هذه النظم ومعوقات تقدمها ووضع استراتيجيات وطنية وقومية للنهوض بمسيرة الضمان والتأمين الاجتماعي العربي والوصول بها إلى أهدافها في تحقيق الأمان والاستقرار والطمأنينة لكل الفئات العاملة، وبالتالي لكل أفراد المجتمعات العربية، لكي تتمكن من إزاحة عبء الهموم المعيشية اليومية وتقليص أو إزالة أسباب القلق المادي والنفسي للإنسان العربي، فتنطلق قدراته وطاقاته ويتضاعف عطاؤه وتتهيأ سبل تفجر ينابيع إبداعه فتغتني حياته وحياة مجتمعات أمته ويرتقي وطنه الصغير الكبير.

لقد بذلت جهود متنوعة ساهمت فيها المؤسسات الوطنية المعنية بالتأمينات والضمان الاجتماعي، وشاركت كذلك المنظمات القومية كمنظمة العمل العربية، عبر ميثاقها ودستورها والمؤسسات المنبثقة عنها والاتفاقيات والتوصيات التي أقرتها مؤتمراتها وندواتها وحلقاتها واجتماعاتها، إلا أن هذه الجهود الكمية لم تتراكم بالكثافة اللازمة لإحداث تغييرات نوعية، مما يلقي على عاتقنا جميعاً مهمات ومسؤوليات تكثيف الجهود والعمل المبرمج المتواصل وفق خطط وطنية.

معاش الشيخوخة المخفض

مشعل فيصل عبدالرحمن

يستحق المؤمن عليه والمؤمن عليها بناء على طلبه معاش الشيخوخة المخفض قبل الوصول إلى السن القانونية لاستحقاق معاش الشيخوخة.

ويمكن تبسيط شروط الحصول على الخدمة ببلوغ المؤمن عليه سن الخامسة والأربعين ويشترط أن لا تقل مدة اشتراكاته في التأمين عن (٢٤٠) اشتراكاً شهرياً أي عشرون سنة.

وإذا بلغت اشتراكات المؤمن عليه (٣٠٠) اشتراك شهري، أي ٢٥ سنة اشتراك وبلغ عمره سن الخمسين عاماً.

وإذا بلغت اشتراكات المؤمن عليها (٢٤٠) اشتراكاً شهرياً، أي (٢٠) سنة اشتراك وبلغ عمرها سن السادسة والأربعين وأن لا يلتحق المؤمن عليه والمؤمن عليها بأي عمل تسري عليه أحكام قانون التأمينات الاجتماعية مع أخذ إقرار من المؤمن عليه بعدم مزاولة أي مهنة أو عمل يخضع لأحكام القانون رقم (٢٦) لسنة ٩١م حيث يخفض المعاش بنسبة تتراوح (٥٪ – ١٠٪) وفقاً للتالي:

– من ٤٥ سنة وأقل من ٥٠ سنة تخفض بنسبة ١٠٪.

– من ٥٠ سنة وأقل من ٥٥ سنة يخفض بنسبة ٥٪.

ويمنح المعاش دون تخفيض عند بلوغ المؤمن عليه سن الخامسة والخمسين عاماً.